

إجمال الإصا بة في أقوال الصحا بة

ادلة الاقوال المتقدمة .

الكلام الان فيما استدل به كل من قال بقول مما تقدم .

اولا احتج القائلون بانه ليس باجماع ولا حجة بان سكوت الساكتين لا يدل على الموافقة لا صريحا ولا ظاهرا .

اما نفي الصراحة فظاهر .

واما نفي دلالة ظاهرا فلان السكوت يحتمل وجوها .

احدها الموافقة والرضا بذلك .

وثانيها انه لم يجتهد في المسألة .

وثالثها انه اجتهد ولم يظهر له شيء .

ورابعها انه ظهر له ما يقتضي خلاف ذلك القول لكنه لم يبدعه اما لاعتقاده ان كل مجتهد

مصيب واما لظنه ان غيره كفى القيام بذلك واما لهيئة القائل كما قال ابن عباس Bهما في

مسألة نفي العول وقد قيل